

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٦ لسنة ٢٠٠٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم هيئة النيابة الإدارية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر في الطعون أرقام ٢٨٤٩ ، ٢٨٣٩ ،

٢٨٤٨ ، ٢٨٤٧ ، ٢٨٤٥ ، ٢٨٤٤ لسنة ٥١ ق . عليا ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ١٠/٣/٢٠٠٩ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تعديل أقدمية كل من الأستاذات التالي أسمائهن بعد :

- الأستاذة/ داليا محمد حسن يوسف ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة
 - الأستاذة/ دينا فاروق على عبد القادر ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة
 - الأستاذة/ داليا عبد المجيد عبد القادر محمد ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة
 - الأستاذة/ يسرا عبد الجواد معروف ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة
 - الأستاذة/ وسام جلال عبد المنعم ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة
 - الأستاذة/ منى عبد المعز أحمد ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة
- ليكن تاليات للأستاذة/ سعاد حسن مرسى سيد وسابقات للأستاذ/ محمد قوشتى محمد أحمد وكيلا النيابة الإدارية من الفئة الممتازة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٧ أبريل سنة ٢٠٠٩ م) .

حسنى مبارك